

العنوان:	الاحتكرات والمشروعات الصغيرة وحماية المستهلك
المصدر:	الاقتصاد والمحاسبة
الناشر:	نادي التجارة
المؤلف الرئيسي:	عبدالستار، منى
المجلد/العدد:	659ع
محكمة:	لا
التاريخ الميلادي:	2015
الشهر:	اكتوبر
الصفحات:	42 - 43
رقم:	749511
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EcoLink
مواضيع:	احتكار السلع، المنافسة التجارية، المشروعات الصغيرة، حماية المستهلك
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/749511

للإشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب الإشهاد المطلوب:

إسلوب APA

عبدالستار، منى. (2015). الاحتكارات والمشروعات الصغيرة وحماية المستهلك. الاقتصاد والمحاسبة، 659، 42 - 43. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/749511>

إسلوب MLA

عبدالستار، منى. "الاحتكارات والمشروعات الصغيرة وحماية المستهلك". الاقتصاد والمحاسبة 659 (2015): 42 - 43. مسترجع من <http://search.mandumah.com/Record/749511>

الاحتكارات والمشروعات الصغيرة.. وحماية المستهلك

من دعم الطاقة كما أكد بفعل ذلك توقفت عن إنتاج التي تهيم على هـا الشركات الكبيرة القريبة من وطرح قائمة من الأدوية الاحتكارات وخـضـوع السـلـاطـةـ في مصر استـأـثـرـتـ التي تـرىـ أنـ سـعـرـهاـ غـيـرـ الجـمـيعـ عـلـىـ قـدـمـ المـساـوـةـ لماـ بـتـراـخـيـصـ حـكـوـمـيـةـ تـكـفـلـ مـجـزـوـلـ القـائـمـةـ تـضـمـ أـدوـيـةـ تـنـعـىـ عـلـىـ التـشـرـيـعـاتـ منـ لهاـ مـرـكـزاـ اـحـتـكـارـيـاـ منـ ضـرـورـيـةـ لـمـرـضـىـ الـقـلـبـ قـيـودـ تـنـظـيمـيـةـ وـمـاـ تـنـتـجـهـ صـنـاعـاتـ الـأـسـمـنـتـ وـالـحـدـيدـ وـارـتـفـاعـ الضـغـطـ وـالـكـبـدـ منـ مـزاـيـاـ .

وـمـنـ مـمـيـزـاتـ سـيـادـةـ وـنـمـوـشـرـكـاتـ مـنـافـسـةـ وـيـحـولـ الـنـافـسـةـ فـيـ السـوقـ

لـلـمـسـتـهـلـكـ جـديـدـةـ وـأـنـ ٨٠ـ%ـ مـنـ شـرـكـاتـ

ـ إـنـ القـوـاعـدـ الـتـىـ تـعـودـ عـلـىـ الـمـسـتـهـلـكـ -ـ تـنـوـعـ

ـ هـىـ بـبـاسـاطـةـ وـجـودـ الـسـلـعـ وـالـخـدـمـاتـ الـمـاتـاحـةـ

ـ مـنـافـسـةـ قـوـيـةـ تـنـيـجـ الـبـدـيـلـ فـيـ السـوقـ -ـ اـرـتـفـاعـ جـوـدـةـ

ـ أـمـامـ الـمـسـتـهـلـكـ .ـ الـمـجـمـعـاتـ الـسـلـعـ وـالـخـدـمـاتـ

ـ كـمـاـ أـكـدـ الـتـقـرـيـرـ أـنـ هـذـهـ الـاـسـتـهـلـاـكـيـةـ تـمـثـلـ إـخـدـىـ وـانـخـفـاضـ أـسـعـارـهـ

ـ الـاـحـتـكـارـاتـ الـقـرـيـبـةـ مـنـ الـأـدـوـاتـ الـمـهـمـةـ نـوـاجـهـةـ

ـ الـسـلـاطـةـ تـسـتـأـثـرـ بـالـمـزـاـيـاـ مـنـ جـشـعـ اـحـتـكـارـاتـ تـجـارـةـ الـمـوـادـ

ـ نـاحـيـةـ وـتـفـلـتـ مـنـ الـقـوـانـينـ الـغـذـائـيـةـ .

ـ تـوـسـعـ وـتـطـوـيـرـ شـبـكـةـ

ـ أـمـاـ الـفـوـائـدـ الـتـىـ تـعـودـ عـلـىـ الـنـقـلـ الـعـامـ هـوـ الـحـلـ

ـ لـوـاجـهـةـ مـمـلـكـةـ الـمـيـكـرـوـيـاـصـ عـلـىـ نـاحـيـةـ أـخـرـىـ .

ـ هـذـاـ عـنـ الـأـثـارـ السـلـبـيـةـ الـتـىـ يـعـانـىـ مـنـهـمـ الـمـوـاطـنـ أـكـبـرـ مـنـ الـمـسـتـثـمـرـينـ وـإـتـاحـةـ

ـ لـلـاـحـتـكـارـ عـلـىـ سـوـقـ الـإـنـتـاجـ الـمـصـرـيـ فـيـ رـحـلـةـ اـنـتـقـالـتـهـ الـفـرـصـةـ لـصـغـارـ الـمـسـتـثـمـرـينـ

ـ لـلـدـخـولـ فـيـ السـوقـ وـعـدـمـ

ـ الـأـثـرـ عـلـىـ الـمـسـتـهـلـكـ كـلـاـ

ـ نـعـرـفـ أـنـ أـسـعـارـ الـسـلـعـ فـيـ السـبـيلـ لـوـاجـهـةـ اـحـتـكـارـاتـ

ـ الـمـنـافـسـةـ وـمـنـعـ الـمـارـسـاتـ

ـ وـاـحـدـاـهـ وـالـرـفـعـ مـصـانـعـ الـاـحـتـكـارـيـةـ رـقـمـ (٣ـ)ـ لـسـنـةـ

ـ يـفـعـلـ مـاـ بـدـالـهـ لـأـنـهـ يـعـلـمـ أـنـهـ الـقـطـاعـ الـعـامـ وـإـدـارـتـهـ عـلـىـ

ـ ٢٠٠٥ـ الـحـقـ بـعـدـ تـعـدـيـلـاتـ

ـ يـنـفـرـدـ بـالـسـوـقـ وـأـنـ الـمـسـتـهـلـكـ أـسـسـ الـكـفـاءـةـ وـالـجـوـدـةـ -ـ هـوـ

ـ عـلـىـ بـعـضـ أـحـكـامـ الـقـانـونـ .

ـ لـاـ حـوـلـ لـهـ وـلـاـ قـوـةـ وـالـمـحـتـكـرـ أـوـلـ خـطـوـةـ حـقـيقـيـةـ لـإـيـجادـ

ـ يـهـدـفـ الـقـانـونـ إـلـىـ

ـ يـتـحـكـمـ لـيـسـ فـقـطـ فـيـ سـعـرـ مـنـافـسـ قـوـيـ فـيـ السـوـقـ قـادـرـ خـلـقـ بـيـئـةـ تـنـافـسـيـةـ حـرـةـ

ـ وـمـسـتـوـيـ جـوـدـةـ السـلـعـ عـلـىـ تـحـقـيقـ التـواـزـنـ مـعـ وـشـرـيفـةـ يـلتـزـمـ فـيـهاـ كـافـةـ

ـ وـالـخـدـمـةـ وـإـنـمـاـ يـمـكـنـ أـنـ الـاـحـتـكـارـاتـ الـخـاصـةـ الـأـشـخـاصـ الـعـامـلـةـ فـيـ

ـ يـتـحـكـمـ أـيـضـاـ فـيـ مـدـىـ وـالـحـيـلـوـلـةـ دـوـنـ اـنـفـرـادـهـ

ـ يـعـودـ بـالـنـفـعـ عـلـىـ الـمـسـتـهـلـكـ .

ـ يـحـجـبـ سـلـعـةـ مـعـيـنـةـ عـنـ

ـ الـسـوـقـ أـوـ يـتـوـقـفـ عـنـ إـنـتـاجـهـ عـلـىـ النـحـوـ الـذـيـ يـفـتـحـ الـاـقـتـادـيـةـ .

ـ حـتـىـ لـوـكـانتـ سـلـعـةـ ضـرـورـيـةـ الـبـابـ أـمـامـ دـخـولـ الـمـزـيدـ مـنـ

ـ الـخـاصـ وـعـلـىـ جـزـءـ الـأـكـبـرـ وـشـرـكـاتـ الـدـوـاءـ فـيـ مـصـرـ الـمـشـرـوـعـاتـ فـيـ الـمـجـالـاتـ تـوـاجـهـ الـجـهاـزـ .

الـاـحـتـكـارـ فـيـ مـضـمـونـهـ

ـ الـبـسـيـطـ هـوـ هـيـمـنـةـ

ـ شـخـصـ أـوـ مـجـمـوعـةـ

ـ أـشـخـاصـ عـلـىـ تـجـارـةـ

ـ مـعـيـنـةـ أـوـ تـقـدـيمـ خـدـمـةـ

ـ مـاـ مـنـ خـلـالـ مـجـمـوعـةـ

ـ مـنـ الـسـيـاسـاتـ الـتـىـ

ـ تـحـقـقـ لـهـمـ الـاـسـتـثـارـ

ـ بـتـقـدـيمـ هـذـهـ الـخـدـمـةـ أـوـ

ـ بـيـعـ السـلـعـةـ .

ـ وـهـذـهـ السـيـاسـاتـ الـتـىـ

ـ تـؤـدـىـ إـلـىـ الـاـحـتـكـارـ بـطـبـيـعـةـ

ـ الـحـالـ لـهـاـ سـلـيـعـاتـ عـلـىـ

ـ الـمـسـتـهـلـكـ طـالـبـ هـذـهـ السـلـعـ

ـ أـوـ الـخـدـمـاتـ،ـ وـلـلـكـ يـكـونـ لـهـاـ

ـ أـثـارـ عـلـىـ اـقـتـصـادـيـاتـ الـدـرـكـ .

ـ وـالـبـنـكـ الـدـولـيـ حـامـيـ

ـ نـظـامـ الـسـوقـ وـالـمـادـافـعـ

ـ الـتـقـلـيدـيـ عـنـ توـسـعـ الـقـطـاعـ

ـ الـخـاصـ مـقـابـلـ تـقـلـيـصـ دـورـ

ـ الـدـوـلـةـ فـيـ النـشـاطـ

ـ الـاـقـتـصـادـيـ .

ـ أـصـدـرـ تـقـرـيـرـ عـامـ ٢٠٠٦ـ

ـ أـكـدـ فـيـهـ أـنـ هـيـمـنـةـ

ـ الـاـحـتـكـارـاتـ فـيـ مـصـرـ تـعـوـقـ

ـ نـمـوـ الـقـطـاعـ الـخـاصـ فـيـ عـامـ

ـ ٢٠١٤ـ عـادـ الـبـنـكـ الـدـولـيـ

ـ وـأـصـدـرـ تـقـرـيـرـاـ عـنـ سـوقـ

ـ الـعـمـلـ فـيـ مـصـرـ يـغـطـيـ

ـ الـفـتـرـةـ مـنـ ١٩٩٨ـ ٢٠١٢ـ

ـ يـفـعـلـ مـاـ بـدـالـهـ لـأـنـهـ يـعـلـمـ أـنـهـ

ـ الـقـطـاعـ الـعـامـ وـإـدـارـتـهـ عـلـىـ

ـ ٢٠٠٥ـ الـحـقـ بـعـدـ تـعـدـيـلـاتـ

ـ يـنـفـرـدـ بـالـسـوـقـ وـأـنـ الـمـسـتـهـلـكـ

ـ أـسـسـ الـكـفـاءـةـ وـالـجـوـدـةـ -ـ هـوـ

ـ عـلـىـ بـعـضـ أـحـكـامـ الـقـانـونـ .

ـ لـاـ حـوـلـ لـهـ وـلـاـ قـوـةـ وـالـمـحـتـكـرـ أـوـلـ خـطـوـةـ حـقـيقـيـةـ لـإـيـجادـ

ـ يـهـدـفـ الـقـانـونـ إـلـىـ

ـ يـتـحـكـمـ لـيـسـ فـقـطـ فـيـ سـعـرـ مـنـافـسـ قـوـيـ فـيـ السـوـقـ قـادـرـ خـلـقـ بـيـئـةـ تـنـافـسـيـةـ حـرـةـ

ـ وـمـسـتـوـيـ جـوـدـةـ السـلـعـ عـلـىـ تـحـقـيقـ التـواـزـنـ مـعـ وـشـرـيفـةـ يـلتـزـمـ فـيـهاـ كـافـةـ

ـ وـالـخـدـمـةـ وـإـنـمـاـ يـمـكـنـ أـنـ الـاـحـتـكـارـاتـ الـخـاصـةـ الـأـشـخـاصـ الـعـامـلـةـ فـيـ

ـ يـتـحـكـمـ أـيـضـاـ فـيـ مـدـىـ وـالـحـيـلـوـلـةـ دـوـنـ اـنـفـرـادـهـ

ـ يـعـودـ بـالـنـفـعـ عـلـىـ الـمـسـتـهـلـكـ .

ـ يـحـجـبـ سـلـعـةـ مـعـيـنـةـ عـنـ

ـ الـسـوـقـ أـوـ يـتـوـقـفـ عـنـ إـنـتـاجـهـ عـلـىـ النـحـوـ الـذـيـ يـفـتـحـ الـاـقـتـادـيـةـ .

ـ حـتـىـ لـوـكـانتـ سـلـعـةـ ضـرـورـيـةـ الـبـابـ أـمـامـ دـخـولـ الـمـزـيدـ مـنـ

ـ الـخـاصـ وـعـلـىـ جـزـءـ الـأـكـبـرـ وـشـرـكـاتـ الـدـوـاءـ فـيـ مـصـرـ الـمـشـرـوـعـاتـ فـيـ الـمـجـالـاتـ تـوـاجـهـ الـجـهاـزـ .



بعلم المحاسبة:

منى عبد الستار

المستثمرين وسمعتهم ومن بين القصور أن الجهاز لا يستطيع الحصول من الشركات على البيانات التي تدخل في صميم عمله.ويرى أن عدم اتساع نطاق تطبيق القانون ليشمل تطبيق القانون بين الشركات التي تديرها الدولة يمثل إحدى صور صنعت قانون حماية المنافسة والتي تنعكس بصورة سلبية على دور الجهاز أيضاً فإن القانون يفتقد ل المادة المحفزة للشركات للتبلیغ. كما كانت قضية أخرى قضية الدواجن مثال علمي لسياسة عدم الكشف عن اسم الشركة المبلغ عنها وهي أول قضية تحال إلى النيابة رغم إدانة الشركة من قبل الجهاز تم الاكتفاء بالإعلان عن اسم القطاع الذي حدثت به المخالفة دون أسماء الشركات ويجب أن يهتم الجهاز بارتفاع مستوى الوعي بالقانون لدى مجتمع الأعمال وجميع فئات المصريين.

ومنها القيام بفعل من شأنه التسبب في عدم التصنيع أو بما يخطر على المسؤولين بالدولة الإنتاج. وبعد تحديد حصة الكشف عن الدراسات أو المشروع بنسبة من السوق لا تكفى وحدتها معياراً للسيطرة إذ أنه من الأفضل المختلفة وطالبوا بأن يجعل القانون المنافسة قانوناً مدنى جنائى اقتصادى وليس عقابياً. - ويوجد اقتراح أن تنظر قضايا المنافسة أمام القضاء العادى وفقاً للمعمول به عالمياً وأن تقع الغرامات على الشركة وليس على الشخص التنفيذى مع إلغاء التعديلة فى الجزاء والاقتصاديون سيرون أن مشكلة قانون المنافسة تتمثل فى التعارض بين قانون المنافسة وغير من القوانين الاقتصادية. ومن الانتقادات الموجهة أن جهاز حماية المنافسة لم يقم بدور جدى فى التوعية بمفهوم الاحتكار سواء للشركات أو السوق بصفة عامة. - ولم يتم الالتزام بالسرية فى إرجاء الدراسات التى يجريها عن بعض الشركات حيث كانت تنشر التحقيقات فى الإعلام كما لم يبادر المسئولون فيه بتبرئة الشركات بصدق التى انتهت دراستها بعدم ارتكابها ممارسات احتكارية. الأمر الذى ترك بلبلة فى السوق ويعلم جهاز المنافسة على تصحيح منظومة المنافسة بمعالجة القصور التشريعى من خلال التفعيل للقانون مع الحفاظ الكامل على المنافسة لتشويه سمعتهم.

- عدم وجود سياسة عامة للمنافسة على مستوى الدولة واستحواذ القطاع غير الرسمى على نسبة كبيرة من الاقتصاد. - عدم وضوح الخط الفاصل بين دور جهاز حماية المنافسة والأجهزة الرقابية.

- هذا القانون تضمن العديد من المميزات منها تحقيق الانضباط السعري للسلع والخدمات فى الأسواق ومواجهة أية أثار سلبية ناجمة عن التحرير الاقتصادي وتحقيقه لمصالح كبرى للمستهلك الذى يمكن المفضلة فى اختيار السلعة.
- وبالرغم من ذلك فهناك انتقادات للقانون منها أن معظم الأفعال التى حظرها القانون فى الأساس تعتبر أفعال تنافسية ومشروعة من حيث المبدأ فيجب وضع الحدود بدقة للتفرقة بين الممارسات التى تعد من قبل الممارسات الاحتكارية وغير المشروعة وبين ما هو تنافس مشروع وعلى الرغم من محاربة القانون لكافة أنواع الاحتكار إلا أنه فى بعض الأحيان قد تفرض طبيعة الصناعة أن تكون المشاركة بها مقصورة على أقلية محددة.
- كما حظر القانون فى مادته الثامنة قيام الأشخاص ذوى السيطرة على سوق معينة ببعض الممارسات التى شأنها أن تؤدى إلى إساءة استخدامها